

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 2644 لسنة 2004 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر 1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة المنقح والمتمم بالأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ في 25 أوت 2003،

وعلى الأمر عدد 1110 لسنة 2006 المؤرخ في 20 أبريل 2006 المتعلق بتكليف السيد كمال البشيني، مستشار ثقافي رئيس، بمهام مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض إلى السيد كمال البشيني، مستشار ثقافي رئيس، مكلف بمهام مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث، ليمضي بالنيابة عن وزير الثقافة والمحافظة على التراث جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاره باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وذلك ابتداء من تاريخ هذا القرار.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث

محمد العزيز ابن عاشور

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 10 جوان 2006 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقيتيين من صنف "ب" في رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 ديسمبر 2003،

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1686 المؤرخ في 31 أوت 1998 والأمر عدد 528 لسنة 1999 المؤرخ في 8 مارس 1999،

وعلى الأمر عدد 1936 لسنة 1998 المؤرخ في 2 أكتوبر 1998 المتعلق بضبط القانون الأساسي الخاص بالأعوان الوقيتيين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 25 أبريل 2001 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقيتيين من صنف "ب" في رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يفتح بالمعهد الوطني للتراث بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث يوم 31 جويلية 2006 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لترسيم الأعوان الوقيتيين من صنف "ب" في رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطتين (2).

الفصل 3 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 30 جوان 2006.

تونس في 10 جوان 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث

محمد العزيز ابن عاشور

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

## وزارة الصحة العمومية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1633 لسنة 2006 مؤرخ في 7 جوان 2006.

يجدّد تكليف الدكتور زهير السويسي، طبيب اختصاصي للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم أمراض الرئة بالمستشفى الجهوي بسليانة التابع لوزارة الصحة العمومية.

بمقتضى أمر عدد 1634 لسنة 2006 مؤرخ في 7 جوان 2006.

يجدّد تكليف الدكتورة عزة اليكوش، طبيب المستشفيات، بمهام رئيس قسم أمراض المعدة بالمستشفى الجهوي "ابن الجزار" بالقيروان التابع لوزارة الصحة العمومية.

بمقتضى أمر عدد 1635 لسنة 2006 مؤرخ في 7 جوان 2006.

كلّف الدكتور كمال الماجري، طبيب اختصاصي للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم أمراض المعدة بالمستشفى الجهوي "محمد بورقيبة" بالكاف التابع لوزارة الصحة العمومية.

بمقتضى أمر عدد 1636 لسنة 2006 مؤرخ في 7 جوان 2006.

كلّف الدكتور خالد المسدي، طبيب اختصاصي للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم جراحة العظام بالمستشفى الجهوي "الصادق المقدم" بجربة التابع لوزارة الصحة العمومية.